

وزارة الداخلية

قرار رقم ٧٠٧٨ لسنة ٢٠٠١

بتشكيل لجنة الفصل فى الاعتراضات المقدمة من المرشحين
لعضوية مجلس الشورى عن الدائرة الرابعة
بمحافظة قنا

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية ؛
وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ فى شأن مجلس الشعب ؛
وعلى القانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٨٠ فى شأن مجلس الشورى ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٧٠٧٦ لسنة ٢٠٠١ بتحديد ميعاد قبول طلبات الترشيح
لعضوية مجلس الشورى عن الدائرة المشار إليها التى خلت بوفاة أحد شاغليها ؛
وعلى كتاب وزارة العدل وكتاب مديرية أمن قنا لترشيح ممثليهم ؛

قرر :

مادة ١ - تشكل لجنة الفصل فى الاعتراضات المقدمة من المرشحين لعضوية
مجلس الشورى عن الدائرة الرابعة ومقرها مركز شرطة قوص بمحافظة قنا
فى الانتخابات التكميلية التى ستجرى يوم الأربعاء الموافق ١٦ مايو ٢٠٠١ ،
وفى حالة الإعادة يوم الثلاثاء الموافق ٢٢ مايو ٢٠٠١ وفقاً للكشف المرفق .

مادة ٢ - على السيد اللواء / مدير أمن قنا تنفيذ هذا القرار .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر فى ١٦ / ٤ / ٢٠٠١

وزير الداخلية

حبيب العادلى

كشف

بتشكيل لجنة الفصل فى الاعتراضات المقدمة من المرشحين
لعضوية مجلس الشورى عن الدائرة الرابعة
ومقرها مركز شرطة قوص بمحافظة قنا

السيد المستشار / رشدى راغب عمار ، رئيس محكمة قنا الابتدائية
(رئيس بصفة أصلية)

السيد المستشار / عطيه محمد شيخ العرب ، نائب استئناف بالاسكندرية
(رئيس بصفة احتياطية)

السيد الأستاذ / محمد أحمد عبد المنعم ، الرئيس بمحكمة قنا الابتدائية
(عضو بصفة أصلية)

السيد الأستاذ / عبد الرحيم عبد العال عبد العال الشاهد ، الرئيس بمحكمة قنا الابتدائية
(عضو بصفة احتياطية)

السيد العميد / حسين مصطفى كمال ، (عضو بصفة أصلية)
السيد العميد / مصطفى اسماعيل محمد السوفى ، (عضو بصفة احتياطية)

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / زهير محمد حسب النبى

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٠١

٢٥٤٠٢ س ٢٠٠٠ - ٢٤٠٢